

الهيئة العامة للطيران المدني



تقرير

الاجتماع الثالث عشر للجنة أمن الطيران

الرباط، 8-10 نوفمبر 2010



الهيئة العربية للطيران المدني

التقرير

الاجتماع الثالث عشر للجنة أمن الطيران

الرباط، 8-10 نوفمبر 2010

انعقد بمقر الهيئة العربية للطيران المدني بالرباط الاجتماع الثالث عشر للجنة أمن الطيران خلال الفترة 8-10 نوفمبر 2010.

حضر الاجتماع ممثلو :

- المملكة الأردنية الهاشمية،
- دولة الإمارات العربية المتحدة،
- الجمهورية التونسية،
- المملكة العربية السعودية،
- جمهورية مصر العربية،
- المملكة المغربية

تغيب عن الاجتماع ممثلو:

- الجمهورية العربية السورية
- الجمهورية الإسلامية الموريتانية
- الجمهورية اليمنية

وقد ناقشت اللجنة المواضيع التالية :

1/ انتخاب رئيس اللجنة

وفقا للائحة الداخلية للجنة أمن الطيران، فقد تضمن الاجتماع إجراء الانتخابات على منصب رئيس اللجنة. وقد عبرت الدول العربية المشاركة عن عظيم شكرها للسيد/ حسنين محب حسنين إبراهيم، رئيس الإدارة المركزية لأمن الطيران بجمهورية مصر العربية، عن الجهد الذي قدمه خلال فترة رئاسته.

كما قدم أعضاء اللجنة الشكر لممثل المملكة العربية السعودية السيد / عبد الله صالح لتحمله مسؤولية نيابة الرئيس بكل جدية وتفاني.
واقترح ممثل المملكة العربية السعودية ترشيح السيد/ محمد جميل مرابحة لرئاسة اللجنة وأيده جميع الأعضاء.

2/ انتخاب نائب الرئيس

تم بالإجماع تبني اقتراح المملكة العربية السعودية بانتخاب السيد/ طارق الطالبي، ممثل المملكة المغربية نائبا للرئيس.

3/ موظفو حرس الجو

تنفيذا لقرار الجمعية العامة الثالثة عشر (رقم 2- ج ع/13) بخصوص تكليف الإدارة العامة للهيئة بدراسة موضوع موظفي حرس الجو من كافة جوانبه وتقديم اقتراحات في هذا الشأن إلى لجنة أمن الطيران لدراسة المقترحات وعرض نتائج الدراسة على المجلس التنفيذي، وحث الدول على توفير المعلومات لإعداد الدراسة.
وبعد مناقشة مستفيضة حول آلية العمل،

أوصت اللجنة بما يلي:

- تشكيل فريق عمل برئاسة المملكة المغربية وعضوية كل من الإمارات العربية المتحدة، وجمهورية مصر العربية لإعداد مسودة دليل استرشادي خاص بموظفي حرس الجو يتم تقديمها في الاجتماع الرابع عشر للجنة أمن الطيران.

(توصية رقم 1- أ ط/13)

4/ نقطة واحدة للتفتيش ONE STOP SECURITY

تبعا لقرار الجمعية العامة (13) باعتماد مضمون تقرير الاجتماع الثاني عشر للجنة أمن الطيران ، درس أعضاء اللجنة الموضوع الخاص بالنقطة الواحدة للتفتيش،
و بعد المناقشة وأخذا بعين الاعتبار التغييرات التي طرأت على تشكيل اللجنة،

أوصت اللجنة بما يلي:

أ- إعادة تشكيل فريق العمل برئاسة المملكة العربية السعودية وعضوية كل من دولة الإمارات العربية المتحدة والجمهورية التونسية، وجمهورية مصر العربية.
ب- على أن يقدم رئيس الفريق نتائج العمل للجنة أمن الطيران خلال اجتماعها الرابع عشر تمهيدا لرفع توصياتها للمجلس التنفيذي.

(توصية رقم 2- أ ط/13)

5/ التسهيلات :

تنفيذا لما جاء في تقرير الاجتماع الثاني عشر للجنة أمن الطيران حول موضوع البرنامج الوطني للتسهيلات حسب الملحق التاسع لمعاهدة شيكاغو،
و بعد الإحاطة بما توصلت إليه الهيئة العربية للطيران المدني في هذا الموضوع، والذي سيتم تقديمه للجنة النقل الجوي،
وبعد النقاش والمداولة،

أوصت اللجنة بما يلي:

- تكليف خبير أمن الطيران بالهيئة للمشاركة في إعداد " المشروع الاسترشادي للبرنامج الوطني للتسهيلات" ولمتابعة ما يهم أمن الطيران، مع إحاطة اللجنة بالمستجدات في الموضوع.

(توصية رقم 3- أ ط/13)

6/ رابط خاص للجنة في الموقع الإلكتروني للهيئة

أكدت اللجنة على أهمية توفير رابط خاص بها على الموقع الإلكتروني للهيئة، و بعد أن تم تقديم عرض للموقع الجديد و الإمكانيات التي يوفرها والموعود المزمع لتشغيل المشروع (شهر ديسمبر 2010)،
وبعد النقاش والمداولة،

أوصت اللجنة بما يلي:

الطلب من أعضاء اللجنة باستخدام الرابط الخاص باللجنة بعد موافاتهم بكلمة المرور السرية بعد تشغيل المشروع مباشرة.

(توصية رقم 4- أ ط/13)

7/ التعاون الدولي

بعد أن أحيطت اللجنة بمقترح التعاون مع المؤتمر الأوروبي للطيران المدني في مجال أمن الطيران،
و بعد مناقشة المواضيع المقترحة من الجانب الأوروبي وخاصة تنظيم ورش عمل في مجالات التجهيزات الحديثة للتفتيش الأمني و إدخال التكنولوجيا للكشف على السوائل المتفجرة،
وبعد النقاش والمداولة،

أوصت اللجنة بما يلي :

الإبقاء على المواضيع المقترحة مع العمل على إحاطة أعضاء اللجنة بسير الترتيبات لتنفيذ البرنامج المقترح.

(توصية رقم 5- أ ط/13)

8/ ورقة العمل المقدمة من جمهورية مصر العربية

قدمت جمهورية مصر العربية ورقة عمل حول "أهمية جوازات السفر المقروءة آليا للتسهيلات والأمن"، وبعد المناقشة والدراسة،

أوصت اللجنة بما يلي:

- 1/ تكليف الهيئة العربية للطيران بحث الدول التي لم تطبق استعمال جوازات السفر المقروءة آليا بسرعة تنفيذ ذلك تماشيا مع متطلبات منظمة الطيران المدني الدولي، والمطلوب التقيد بها خلال 2010.
 - 2/ حث الدول العربية أن تتولى السلطة المختصة إصدار شهادات عضوية الطواقم الجوية وفقا لأحكام الملحق التاسع، وفي حالة التفويض يتم ذلك تحت مراقبة وإشراف السلطة المختصة في الدولة.
- (توصية رقم 6- أ ط/13)

9/ ورقة العمل المقدمة من المملكة الأردنية الهاشمية

بعد أن اطلعت اللجنة على ورقة العمل المقدمة من المملكة الأردنية الهاشمية حول " برنامج التدريب الأمني الخاص بمقدمي خدمات الحركة الجوية"، و بعد مناقشة ما جاء فيها،

أوصت اللجنة بما يلي:

- حث الدول الأعضاء في الهيئة على إعداد وتنفيذ برنامج تدريبي لأمن الطيران المدني الخاص بمقدمي خدمات الحركة الجوية.
- (توصية رقم 7- أ ط/13)

10/ ما يستجد من أعمال

على ضوء التهديدات الأخيرة لأمن الطيران المدني والموجهة عبر الشحن الجوي، و بعد المناقشة والمداولة،


أوصت اللجنة بما يلي:

- حث الدول العربية على مراجعة و تقييم التدابير والإجراءات الأمنية الخاصة بالشحن الجوي مع تفعيل نظام مراقبة جودة امن الطيران المدني.
- (توصية رقم 8- أ ط/13)

11/ الاجتماع القادم للجنة

وافقت اللجنة على عقد اجتماعها القادم بمقر الهيئة بالرباط خلال الفترة 7-8 مارس 2011.

رئيس اللجنة



محمد جميل مرابحة